المحاضرة رقم03

المحور السادس: قواعد الحذر معايير لجنة بازل وواقع التطبيق في الجزائر.

شهدت صناعة المصارف وما تتطلبه من مبادى للرقابة الفعالة تطوراً كبيراً خلال ربع القرن المنصرم، وقد لعبت لجنة بازل للرقابة على المصارف دورا رائدا في تقنين العديد من هذه التطورات وكانت اتفاقية بازل 1 عام 1988م البداية لذلك، وقد بدأت هذه الاتفاقية بوضع حدود دنيا لرأس المال لتحقيق ما أسمته بكفاية رأس المال، وقد جاء هذا الإجراء نتيجة للتنسيق بين مصارف الدول الصناعية العشر بغرض تحقيق المنافسة السليمة بينها، ولكن لم يلبث أن نظر إلى هذا الإصلاح باعتباره معيارا للسلامة المالية للمصارف، فتحقيق مبدأ السلامة المصرفية يتطلب أن تتمتع كل وحدة من وحدات النظام المصرفي بموقف مالي سليم ومعافى، ولديها القدرة والكفاءة الإدارية التي تمكنها من إدارة مطلوباتها وموجوداتها بكفاءة، والقيام بدورها في الوساطة المالية مع تمتعها بالملاءة المالية والقدرة على مقابلة متطلبات كفاية رأس المال والسيولة وتحقيق قدر مناسب من الربحية، وأصبح التوافق مع هذه الشروط عنصراً في تحديد الجدارة الإقراضية للدول ومصارفها.

أولا: ماهية القواعد الاحترازية.

لقد ساهمت القواعد الاحترازية منذ نشأتها في تحقيق نتائج إيجابية على صعيد تعزيز سلامة القطاع المالي والبنكي بوجه خاص، حيث يعود نصيب معتبر في ذلك إلى وجود هيئات المراقبة وانضباط السوق، واحترام جيد للقواعد الاحترازية من طرف البنوك الأمريكية، إلا أن هذه العناصر تبقى غير كافية لتحقيق أهداف الاستقرار البنكي المنشود، فالأمر لا يتوقف على القواعد الاحترازية فحسب، فهذه الأخيرة لا يمكن أن تكون ذات فعالية على مستوى بنك يعاني من اختلالات هيكلية، وهو ما أثبتته تجربة البنوك الأمريكية خلال القرن التاسع عشر بسبب التنظيم الهرمي للمدفوعات، وغياب مقرض أخير ذو صلاحيات واضحة خلال هذه المرحلة، ودرجة تنوع كبيرة في الشبكة البنكية.

ثانيا: بازل 1.

بعد سلسلة من الجهود والاجتماعات قدمت اللجنة توصياتها الأولى بشأن كفاية رأس المال، والتي عرفت باتفاقية بازل 1، وذلك في جويلية 1988م لتصبح بعد ذلك اتفاقا عالميا، وبعد أبحاث وتجارب تم وضع نسبة عالمية لكفاية رأس المال تعتمد على نسبة هذا الأخير إلى الأصول حسب درجة خطورتها وبطريقة مرجحة، وقدرت هذه النسبة بـ 8%، وأوصت اللجنة من خلالها على تطبيق هذه النسبة اعتبارا من نهاية عام 1992م، ليتم ذلك التطبيق بشكل تدريجي خلال ثلاث سنوات، بدءا من 1990م، وكانت هذه التوصيات مبنية على مقترحات تقدم بها كوك COOKE، والذي أصبح بعد ذلك رئيسا لهذه اللجنة لذلك سميت تلك النسبة السابقة لكفاية رأس المال بنسبة بازل، أو نسبة كوك، ويسميها الفرنسيون أيضا معدل الملاءة الأوروبي.

معيار كوك= (راس المال الأساسي + راس المال المساند/عناصر الأصول والالتزامات مرجحة بأوزان مخاطرها≤8%

1. **الجوانب الأساسية لاتفاقية بازل 1:**

انطوت اتفاقية بازل على العديد من الجوانب أهمها:

أ. **التركيز على المخاطر الإقراضية:**

حيث تهدف الاتفاقية إلى حساب الحدود الدنيا لراس المال أخذا في الاعتبار المخاطر الإقراضية أساسا بالإضافة إلى مراعاة مخاطر الدول إلى حد ما ولم يشمل معيار كفاية راس المال كما جاء بالاتفاقية عام 1988 مواجهة المخاطر الأخرى مثل مخاطر سعر الفائدة ومخاطر سعر الصرف ومخاطر الاستثمار في الأوراق المالية.

ب. **تعميق الاهتمام بنوعية الأصول وكفاية المخصصات الواجب تكوينها:**

حيث تم تركيز الاهتمام على نوعية الأصول ومستوى المخصصات التي يجب تكوينها للأصول أو الديون المشكوك في تحصيلها وغيرها من المخصصات، وذلك لأنه لا يمكن تصور أن يفوق معيار راس المال لدى بنك من البنوك الحد الأدنى المقرر بينما لا تتوافر لديه المخصصات الكافية في نفس الوقت من الضروري كفاية المخصصات أولا ثم يأتي بعد ذلك تطبيق معيار لكفاية راس المال.

ت. **تقسيم دول العالم إلى مجموعتين من حيث أوزان المخاطر الإقراضية:**

قامت مقررات لجنة بازل على أساس تصنيف الدول إلى مجموعتين، الأول متدنية المخاطر، وتضم مجموعتين فرعيتين:

- **المجموعة الأولى وتضم:**

الدول الأعضاء في منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OECD يضاف إلى ذلك دولتان هما: سويسرا والمملكة العربية السعودية؛

- ✓ الدول التي قامت بعقد بعض الترتيبات الافتراضية خاصة مع صندوق النقد الدولي وهي: أستراليا، النمسا، البرتغال، نيوزلندا، فنلندا، إيسلندا، الدانمارك، اليونان، تركيا.

وقد قامت اللجنة بتعديل ذلك المفهوم خلال جويلية 1994 وذلك باستبعاد أي دولة من هذه المجموعة لمدة 5 سنوات إذا ما قامت بإعادة جدولة دينها العام الخارجي.

- **المجموعة الثانية:**

- ✓ فهي الدول ذات المخاطر المرتفعة وتشمل كل دول العالم عدا التي أشير اليها في المجموعة الأولى.

2. **قياس كفاية راس المال:**

يقصد بمفهوم كفاية راس المال، مقدار راس المال المناسب للهيكل المالي للمصرف. ومن المفترض أن راس المال الممتلك يخدم أغراضا معينة، ومستوى راس المال قد يصبح غير كاف إلى المدى الذي لا يخدم هذه الأغراض. ولقد جرى الاتفاق في إطار مباحثات لجنة بازل على تقسيم راس المال على شريحتين، وذلك لتحقيق أهداف رقابية.

أ. **الشريحة الأولى:**

وتسمى راس المال الأساسي Core Capital ويتمثل في حقوق المساهمين التي تتضمن الأسهم العادية المصدرة والمدفوعة بالكامل وكذلك الأسهم الممتازة الدائمة غير تراكمية الأرباح، بالإضافة إلى الاحتياجات المعلنة والأرباح المحتجزة وحصة الأقليات في رؤوس أموال الشركات التابعة (التي تزيد الملكية فيها عن 50%) والموحدة ميزانيتها، وذلك في حال عدم الملكية الكاملة للشركات التابعة المذكورة.

ويستثني من راس المال الأساسي كل احتياجات إعادة التقييم والأسهم الممتازة غير الدائمة او المتراكمة أو ما يطلق عليها القابلة للتحويل إلى مديونية.

ب. الشريحة الثانية:

ويمثل راس المال المساند أو التكميلي ويشمل احتياطيات الموجودات ومخصصات الديون المشكوك في تحصيلها.